الأمم المتحدة

A/C.5/56/SR.57

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

Distr.: General
17 March 2003
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السابعة والخمسين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد إفه – آبنتنغ ..... (غانا)

وفيما بعد: السيد إيفا شتشنكو (نائب الرئيس) ..... (أوكرانيا)

وفيما بعد: السيد إفه – آبنتنغ ..... (غانا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (تابع)

مقترحات لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٢ بشأن خطة المؤتمرات

تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

02-39157 (A)
0239157

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

حساب الدعم (تابع) (A/56/882، و A/56/885، و A/56/941)

الحق في استرداد الحقوق (تابع) (A/56/789 و A/56/887)

تقرير مرحلي مقدم من الأمين العام بشأن شطب المعدات المملوكة للوحدات في البعثات المصفاة (تابع) (A/C.5/56/43)

١ - **السيد سوتو** (اسبانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه، وهي استونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطه، وهنغاريا؛ فأشاد بالأمانة العامة لاستخدامها، للمرة الأولى، أسلوب الميزنة القائمة على النتائج.

٢ - وأضاف قائلا إنه جرت الموافقة على أكثر من ٢٠٠ وظيفة من الوظائف الممولة من حساب الدعم نتيجة للعملية التي استهلها الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وإن الوقت قد حان الآن للإنجاز. وأضاف قائلا إنه رغم حدوث حالات تحسن مشهود في أداء الأمانة العامة بعدد من المجالات لا يزال هناك مجال لمزيد من التحسن.

٣ - وأضاف قائلا إنه بينما يأسف الاتحاد الأوروبي للتأخر في إصدار تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/56/941) فإنه يؤيد معظم الملاحظات والتوصيات الواردة فيه، لا سيما التوصية الداعية إلى إنشاء وظيفة مدير إدارة التغيير في إدارة عمليات حفظ السلام، الأمر الذي سيحقق الإصلاح والتعزيز اللازمين بشدة للنظم والممارسات الإدارية بإدارة عمليات حفظ السلام. ونظرا لأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تمثل عوامل مطردة الأهمية بالنسبة لنجاح عمليات حفظ السلام، لا بد أن تتوافر لتلك الإدارة القدرة على تقديم الدعم التام للجهود المبذولة في هذا المجال وعلى تنسيقها تنسيقا تاما. ويعلن الاتحاد الأوروبي عن تأييده التام لإنشاء وظيفة برتبة ف - ٤ لهذا الغرض.

٤ - ونظرا لأن المستشارة الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة ليست في وضع يسمح لها بتحمل مسؤولية إضافية فيما يختص بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام، بات من الواضح أنه تلزم خبرة فنية جنسانية متخصصة داخل إدارة عمليات حفظ السلام لأجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كافة أنشطتها. وقد خابت الآمال لأن الأمانة العامة لم تبين مرة أخرى على النحو المناسب دور وأنشطة شاغل الوظيفة المقترحة، أي وظيفة مستشار أقدم للقضايا الجنسانية.

٥ - كما يسلم الاتحاد الأوروبي بضرورة تسلح الأمانة العامة بقدرة مناسبة لإعداد وتقديم التوجيه والدعم للإعلام. ويلاحظ الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد أن إدارة شؤون الإعلام تضع، بالتشاور مع إدارة عمليات حفظ السلام وعناصر أخرى في الأمانة العامة، إجراءات تشغيل موحدة للعناصر الإعلامية في بعثات حفظ السلام وغيرها من البعثات.

٦ - ومضى قائلا إنه ينبغي لعدد الوظائف الممولة من حساب الدعم أن يرتبط ارتباطا مباشرا بعدد عمليات حفظ السلام القائمة، كما ينبغي في المستقبل القريب تفادي تمويل وظائف دائمة من حساب الدعم.

٧ - **السيد دوفال** (كندا): تكلم أيضا بالنيابة عن استراليا ونيوزيلندا، فقال إن الزيادة المستجدة مؤخرا في ميزانية حساب الدعم توضح الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لضمان قدرة دعم مناسبة لحفظ السلام. إلا أنه لا يزال من المتعين معالجة مجالات رئيسية معينة.

٨ - وأضاف قائلا إن كندا واستراليا ونيوزيلندا قد تشجعت بتجدد الالتزام بإنشاء وظيفة لمدير إدارة التغيير، الأمر الذي لا يزال يمثل أولوية. كما ترحب هذه البلدان بإعادة تقديم طلب إنشاء وظيفتين لمستشار أقدم للقضايا الجنسانية ولمستشار لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وهما وظيفتان الهدف منهما إحداث تغيير جوهري في الميدان. إلا أنه من المؤسف عدم التقدم مجددا بطلب إنشاء وظيفة لموظف للشؤون الإنسانية، وذلك رغم ازدياد الحاجة إلى معالجة القضايا الإنسانية في الميدان.

٩ - وأعرب عن ترحيبه الشديد بتوصيتي اللجنة الاستشارية المحبذتين لإنشاء وظيفة مدير إدارة التغيير ووظيفة مستشار لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. إلا أنه قال إن كندا واستراليا ونيوزيلندا تلاحظ أن اللجنة توصي مرة أخرى بعدم إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة القضايا الجنسانية في عمليات حفظ السلام، رغم أنه لا يكاد يكون هناك شك في أن الدول الأعضاء تعتبر إنشاء مثل هذه القدرة واحدا من الأولويات. وقد جرى التشديد في سياقات مختلفة، من بينها قرارات مجلس الأمن، على أهمية إدماج منظور جنساني في بعثات حفظ السلام وضمان قدرة دعم مناسبة. فالنساء يمثلن الغالبية الكبرى من المتضررين من الصراعات المسلحة، ورغم ذلك يتفشى تهميشهن في مرحلة ما بعد فض الصراع. وقد بينت الخبرة المستفادة من إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية ومن بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو أن القدرة الجنسانية المنشأة بصورة سليمة يمكن أن تترك أثرا إيجابيا ملفتا للأنظار. وليست هناك بالمقر قدرة للاستفادة من الخبرات التي من هذا القبيل أو لتطبيق الدروس المستفادة منها تطبيقا منهجيا.

١٠ - وأضاف قائلا إن الجهود الجارية لترجمة الإرادة السياسية للدول الأعضاء إلى واقع عملي لا تبلغ هدفها. بل تنقل القضية من لجنة إلى لجنة، على نحو لا يكاد يترك أثرا في قدرات المنظمة. والحاجة تدعو إلى مقاربة القضية على نحو مختلف وإلى توضيح غرض مثل هذه القدرة وأهدافها فيما يتعلق ببعثات حفظ السلام. ولا بد للدول الأعضاء أن تقدم الموارد اللازمة لهذا العمل النظري الأولي. ودون توافر الحد الأدنى من القدرة، لا يمكن معالجة المسائل المتعلقة بتوجيه السياسات العامة معالجة سليمة. وتوظيف من يمثل الخبرة الفنية الجنسانية أمر من الأهمية بمكان لتفعيل التأييد السياسي لعملية مراعاة تعميم المنظور الجنساني. واختتم بيانه، قائلا إن من المؤكد أن وضع السياسات أمر مُلِح كل الإلحاح مما يستوجب الموافقة على موارد لإنشاء مثل هذه القدرة.

١١ - **السيدة لاليتشه - سمايفيتش** (يوغوسلافيا): أشارت إلى مسألة الحق في استرداد الحقوق، مذكرة بأن يوغوسلافيا قد انضمت إلى الأمم المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وخلال فترة استعراض حالات استحقاق رد الحقوق، لم تكن يوغوسلافيا بالتالي عضوا بالأمم المتحدة و لم تكن قد وقّعت أي اتفاق بشأن مركز القوات أو طرفا في الاتفاقية المتعلقة بامتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها. إلا أن تقرير الأمين العام (A/56/789) أغفل تلك الحقيقة و لم يورد توصيات مناسبة.

١٢ - وقالت إن البعثة الدائمة ليوغوسلافيا قد تلقت مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ من الأمين العام تطلب سداد نفقات متكبدة مقابل عمليات حفظ السلام في المنطقة. وطلبت البعثة إيضاحا يبين ما إذا

كانت يوغوسلافيا يسري عليها تأكيد الجمعية العامة مجددا، في قرارها ١٢/٥١ ألف المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أن تكاليف القوات المشتركة تمثل نفقات أنفقتها المنظمة ويتعين أن تتحملها الدول الأعضاء. وحتى الآن لم يأت أي رد. وكون يوغوسلافيا بلدا غير عضو بالمنظمة عند تكبد تلك النفقات هو أمر ينبغي تجسيده في القرار الذي ستتخذه اللجنة.

١٣ - **السيدة ميرشانت** (النرويج): كررت الإعراب عن تأييد النرويج القوي لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ورحبت بتقديم تقديرات حساب الدعم باستخدام شكل الميزنة القائم على النتائج. وقالت إنه ينبغي مراعاة ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها عند موالاة صقل ذلك الشكل.

١٤ - وذكرت أن وفدها يرحب بالتشديد على الإصلاح الإداري الداخلي في إدارة عمليات حفظ السلام ويؤيد تأييدا تاما إنشاء وظيفة جديدة لمدير إدارة التغيير. وقالت إنه ينبغي أيضا تعزيز قدرة تلك الإدارة على دعم وتنسيق برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

١٥ - وأضافت قائلة إن مجلس الأمن قد اعترف، في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بالحاجة العاجلة إلى إدماج وتعميم مراعاة منظور جنساني في عمليات حفظ السلام. كما أيدت الجمعية العامة توصية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الداعية إلى وجود دعم مناسب في الأمانة العامة. لذلك، فإنه من دواعي الأسف الشديد أن تتقاعس اللجنة الاستشارية، مرة أخرى، عن تأييد إنشاء وظيفة جديدة لمستشار أقدم للقضايا الجنسانية بإدارة عمليات حفظ السلام.

١٦ - وينبغي للأمانة العامة أن تقدم معلومات عن الحالة التي بلغتها باتجاه وضع سياسة شاملة بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني. ورغم أن مكتب المستشارة الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة يملك الولاية فيما يختص بتقديم المشورة والدعم وبرصد التقدم المحرز في كل إدارة، فإن إدارة عمليات حفظ السلام مسؤولة عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام. وهاتان مهمتان متكاملتان وإن كانتا منفصلتين.

١٧ - **السيدة وانغ زيتزيا** (الصين): رحبت بإدخال أسلوب الميزنة القائمة على النتائج، الذي يوفر تقييما أوضح للمنجزات المتوقعة. واستدركت قائلة إنه ينبغي موالاة تبسيط هذه العملية. كما ينبغي للميزانية الجديدة أن تضع مؤشرات الإنجاز اللازمة للأنشطة التدريبية.

١٨ - وقالت إنه ينبغي للأمانة العامة أن توضح معدل الشغور الجاري للوظائف الـ ٩١ المعتمدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ لإدارة عمليات حفظ السلام وأن تقدم كشف حساب عن عدم تحقق أي من عمليات التوظيف. كما ينبغي لها أن تفسر الحاجة إلى ١٢ وظيفة إضافية إذا ما أريد لعملية التوظيف أن تكتمل. وقالت إن وفدها يود أيضا الحصول على معلومات بشأن التوزيع الجغرافي للموظفين الجدد ومدى مراعاة تعميم المنظور الجنساني في عملية التوظيف.

١٩ - **السيد الجمّال** (مصر): قال إن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وسيلة فعالة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وأضاف قائلا إن تمويل هذه العمليات يمثل داعيا من دواعي القلق المستمر؛ ولهذا، ينبغي لكافة الدول الأعضاء أن تدفع مساهماتها بالكامل وفي حينها ودون أية شروط.

٢٠ - وأضاف قائلا إنه على الرغم من تخفيض الدين المستحق للبلدان المساهمة بقوات ومعدات استمرت حالات التأخير في السداد، وهو الأمر الذي يثير قلقا بالغا لدى البلدان النامية.

٢١ - ومضى يقول إن استعمال الميزنة القائمة على النتائج لحساب الدعم أمر محمود جدا. وذكر أن وفده يوافق على توصيات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد، لا سيما رفضها تأييد الاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفة مستشار أقدم للقضايا الجنسانية في إدارة عمليات حفظ السلام.

٢٢ - ومما يؤسف له أن وحدة التفتيش المشتركة لم تكمل بعد تقريرها المتعلق بالتعيينات في عمليات حفظ السلام، وهو التقرير الذي كان يمكن أن يساعد على تبرير الزيادة المقترحة في الموظفين والموارد لتلك العمليات. وهذا التقرير كان يمكن أيضا أن يلقي الضوء على السلبيات المستمرة فيما يختص بالتوزيع الجغرافي وتمثيل البلدان المساهمة بقوات في إدارة عمليات حفظ السلام. وذكر أن وفد مصر يضم صوته إلى صوت ممثل الصين فيما يختص بطلب معلومات إضافية عن كافة التعيينات الحادثة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وشغل الوظائف الكبرى بموظفين من البلدان المساهمة بقوات.

٢٣ - وأضاف قائلا إن التقرير المرحلي عن شطب المعدات المملوكة للوحدات بالبعثات المصفاة (A/C.5/56/43) يتضمن مؤشرات إيجابية بشأن التقيد بالمهلة المحددة لاستكمال المطالبات في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وأضاف قائلا إنه من دواعي قلق وفده أن يلاحظ أن هناك طلبا لتمديد المهلة، وإنه سيكون من دواعي تقديره أن يحصل على إيضاح إضافي بشأن هذه النقطة.

٢٤ - **السيدة توماس** (جامايكا): قالت إن وفدها يؤيد التدابير التي يقترحها الأمين العام من أجل الاستجابة للتحديات التي يواجهها حفظ السلام بشكل أكثر فعالية. وهو يرحب أيضا بالتحول نحو الميزنة القائمة على النتائج فيما يتعلق بحساب الدعم، ويأمل أن يحقق النهج الجديد الأهداف المرجوة وأن تؤخذ الانتقادات البناءة الموجهة من اللجنة الاستشارية في الاعتبار.

٢٥ - وأضافت أن حجم عمليات حفظ السلام الجارية يتطلب مستوى عال من المساندة من جانب المقر لكفالة تنسيق العمليات بصورة فعالة، ولذلك فإنها ترحب بالزيادة المقترحة في قدرة الأمانة العامة على الدعم. ولتحقيق ذلك الغرض، فإن وفدها يؤيد ملاك الموظفين الذي حدده الأمين العام في تقريره. ومع هذا، فإن زيادة الوظائف ينبغي أن ترتبط بإدارة شاملة أكثر فعالية لعمليات حفظ السلام.

٢٦ - واستطردت قائلة إن وفدها يشعر بالحيرة حيال السبب الذي جعل اللجنة الاستشارية لا توصي مرة أخرى بقبول الاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفة مستشار أقدم للقضايا الجنسانية. وما زالت جامايكا تؤيد إنشاء هذه الوظيفة، نظرا للحاجة إلى تقديم مساندة كافية للمستشارين الميدانيين للقضايا الجنسانية. وقالت إن دور المستشار الأقدم جوهري لكفالة وإعادة إدماج المنظور الجنساني في جميع جوانب ولاية الإدارة، بما في ذلك إعداد ولايات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يكون المنصب في مستوى رفيع ملائم حتى يمكن للمعيّن فيه أن يعمل وهو وثيق الصلة بوكيل الأمين العام.

٢٧ - وأعربت عن اتفاقها في الرأي مع التعليقات التي أدلى بها ممثل كندا فيما يتعلق بالحاجة إلى توفير موارد كافية واستراتيجية منسقة لإدراج الاعتبارات الجنسانية في الأنشطة الرئيسية لإدارة عمليات حفظ السلام.

٢٨ - وقالت إن وفدها يشعر بالتشجيع لزيادة النفقات المكرسة للتدريب، وهو يؤيد توصية اللجنة الاستشارية المتعلقة بالحاجة إلى إيجاد نظام رصد لتقييم النتائج وجعل التدريب أكثر ارتباطا بالبعثة.

٢٩ - ومضت قائلة إن الإعلام يقوم بدور رئيسي في تنفيذ ولايات البعثات، وأعربت عن الأمل في أن تتخذ اللجنة قرارا بشأن مستويات ملاك الموظفين في إدارة شؤون الإعلام أثناء الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة السابعة والخمسين.

٣٠ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده لا يعترض على النهج القائم على النتائج، ولكنه يعتقد أنه جدير بزيادة التعزيز. وينبغي التقيد بدقة بالمعايير المحددة والموضوعية المبينة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وأعرب عن اتفاق وفده مع موقف اللجنة الاستشارية بصيغته الواردة في الفقرة ١٩ من تقريرها (A/56/941)، حيث قالت إن الزيادة في عبء العمل لا ينبغي أن تؤدي تلقائيا إلى إنشاء وظائف إضافية. وينبغي في المقام الأول استيعاب هذه الزيادة بزيادة الإنتاجية والكفاءة.

٣١ - وأضاف أن وفده يود الحصول على مزيد من المعلومات عن التدريب الذي يوفر لأفراد حفظ السلام، وعلى وجه التحديد كيف يُجرى هذا التدريب، ومن المسؤول عنه، ومن هم المدربون، ومن الذي يقوم بالتنسيق، وعما إذا كان هناك تعاون بين بلدان بعينها وبين المدربين.

٣٢ - وقال إن لجنة الإعلام ينبغي أن تنظر في الوظائف المطلوبة لإدارة شؤون الإعلام، آخذة في حسبانها ضرورة تحقيق المساواة بين اللغات الرسمية.

٣٣ - وأعرب عن اتفاق وفده مع الملاحظات التي أدلى بها ممثل الهند فيما يتعلق بتضخم الموارد المدرجة تحت حساب الدعم بالقياس إلى الميزانية العادية. وقال إن ميزانية حساب الدعم، ومقدارها ٣ بلايين دولار، وتتجاوز كثيرا الميزانية العادية، تعتمد أحيانا خلال ساعات، بينما تنقضي الشهور في مناقشة الميزانية العادية. وينبغي أن تحصل عمليات حفظ السلام على الدعم، ولكن هناك حاجة لنهج جديد لعملية الميزانية.

٣٤ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): أشاد بالأمانة العامة لعرضها لتقديرات موارد حساب الدعم باستخدام شكل الميزنة القائم على النتائج. وقال إنه ليتساءل، في ضوء التركيز المتزايد على تنقل الموظفين، عما إذا كان الموظف المعين خصما من حساب الدعم سيتعرض للتناوب وفقا للقواعد التي تنظم التنقلات، أو للنقل بنفس الرتبة إلى وظيفة ممولة من الميزانية العادية بعد خمس سنوات.

٣٥ - **السيد القادري** (المغرب): قال إن عمليات حفظ السلام ينبغي أن تنال الموارد الكافية. وأعرب عن تأييد وفده لآراء اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بحساب الدعم. وقال إن وفده يرحب بشكل الميزنة القائم على النتائج ويأمل في أن تتواصل التحسينات. ومع هذا، فإن وفده يأسف لأن الأمانة العامة لم تتمكن من استكمال العمل المتعلق بشطب المعدات المملوكة للوحدات في البعثات المصفاة.

٣٦ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي): قال إن الأمانة العامة يتعين عليها أن تضع في اعتبارها، لدى إعداد اقتراحات الميزانية المقبلة، الآراء التي أعرب عنها أعضاء اللجنة وتعليقات اللجنة الاستشارية بشأن الشكل الجديد للميزنة القائم على النتائج.

٣٧ - وأضاف أن معظم الأسئلة التي وُجهت تتعلق بقضايا التوظيف والشواغر. وفيما يتصل بالـ ٩٣ وظيفة الموافق عليها على أساس التوصيات الواردة في تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تقرير الإبراهيمي) (A/55/305-S/2000/809)، فقد اكتملت التعيينات في جميع الوظائف فيما عدا أربع وظائف يتعين بشأنها انتظار نتائج الامتحانات التنافسية. وشُغلت ٧٣ وظيفة بالفعل، من بين

الـ ٩١ وظيفة التي أوصى بها تقرير الإبراهيمي الثاني، ومنها ٤٠ وظيفة تُشغل بصفة دائمة، و ٣٣ تشغل بصفة مؤقتة إلى حين استعراض مقدمي الطلبات. وقد ورد ما يزيد عن ٠٠٠ ٩ طلب لشغل الـ ٩١ وظيفة الموافق عليها، مما يشير إلى ارتفاع مستوى الاهتمام بالعمل في إدارة عمليات حفظ السلام. وفيما يختص بالسؤال عن السبب في الاحتياج لـ ١٢ وظيفة أخرى ما دامت الوظائف التي وُوفق عليها من قبل لم تشغل جميعا، فإن الوظائف الإضافية من شأنها أن تصل بالإدارة إلى مرحلة التأهب العملي الكامل.

٣٨ - وأضاف أن نوع الجنس كان من معايير التعيين في الوظائف. وستلتمس الأمانة العامة من المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة معلومات بشأن السياسة العامة المتعلقة بإدراج الاعتبارات الجنسانية في الأنشطة الرئيسية للمنظمة. وأضاف أنه سيعود لتناول الموضوع في مرحلة تالية. وسيعود أيضا أثناء المشاورات غير الرسمية إلى تناول موضوع التدريب، الذي دار حوله عدد من الأسئلة المفصلة.

٣٩ - وفيما يتعلق بموضوع شطب المعدات المملوكة للوحدات، جرى الاتصال بجميع الدول الأعضاء التي لم يُبت بعد في طلباتها، وعددها ٣٦ دولة، ومع هذا فإن ٢١ دولة منها لم ترد حتى الآن. ونتيجة لذلك، تخطط الأمانة العامة الآن لاستكمال عملها في كانون الأول/ديسمبر بدلا من حزيران/يونيه.

٤٠ - وصرح بأن التعليمات الإدارية الأخيرة بشأن سياسة الموظفين الجديدة وإجراءات التوظيف، بما في ذلك الجانب المتعلق بالتنقلات، لا يتوقع أن يكون لها تأثير مادي على أي وظيفة ممولة من حساب الدعم. والواقع أن انتقال الموظفين من أحد مصادر التمويل إلى مصدر آخر أمر شائع جدا في جميع أنحاء المنظومة. وأخيرا، قال إن وظائف مراجعي الحسابات المقيمين ليست ممولة من حساب الدعم ولكن من كل بعثة على حدة. والشكل الذي ووفق عليه لتوظيفهم قد طُبق إلى حد كبير على البعثات أيضا وأُخذت الظروف الخاصة بكل بعثة في الحسبان. وقال إن هناك قضية معلقة بالنسبة لمراجعي الحسابات المقيمين في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة بين العراق والكويت وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، ولكن الاقتراح الداعي لإنشاء وظائف مراجعي حسابات مقيمين في هذه البعثات لم يقدم إلا بعد مرور وقت طويل على صياغة اقتراحات الميزانية بالفعل وإحالتها إلى اللجنة الاستشارية. ولذلك، فإن هذا الموضوع سيجري بحثه مرة أخرى في الجولة القادمة من عرض اقتراحات الميزانية المتعلقة بحفظ السلام. وفي نفس الوقت، توجد موارد في كل بعثة لتوفير زيادات ميدانية للموظفين من المقر حتى يقوموا بمراجعة الحسابات وقد استخدم هذا الترتيب في الماضي، حيث ثبتت فعاليته.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (تابع)

مقترحات لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٢ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919)

تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة (A/56/7/Add.9 و A/56/848)

٤١ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي): عرض تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام القرار ٥٦/٢٤٢ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919)، فذكّر بأن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٥٦/٢٥٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، تخفيض الموارد بما مقداره ٧٥,٢ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ولكنها لم تدرج أي اعتمادات محددة لتقديم خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات

الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، على نحو ما هو محدد في الفقرة ١٨ من الجزء الثاني من القرار ٢٤٢/٥٦. وفي القرار ٢٤٢/٥٦، وافقت الجمعية العامة على جدول الاجتماعات. وكُلفت الأمانة العامة بمهمة بتنفيذ القرار ٢٤٢/٥٦ مع إجراء تخفيض ملحوظ في قدرات تقديم الخدمات.

٤٢ - وقال إن مرفق التقرير يبين أنه على الرغم من جمود الموارد تم استيعاب عدد متزايد من الاجتماعات من خلال التقدم التكنولوجي. كما يشير الانخفاض الذي تحقق في التكاليف الفعلية لكل اجتماع إلى حدوث زيادة في الإنتاجية. وسيرتفع عدد الاجتماعات في فترة السنتين، مما يرجع جزئيا إلى زيادة اجتماعات مجلس الأمن ولجنة مكافحة الإرهاب، الأمر الذي سيزيد من صعوبة خدمة جميع الاجتماعات المطلوبة. وبالإضافة إلى ذلك، لم تتخذ أي تدابير للتخفيف من حالة التأخير في إصدار المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة. وقد زاد أيضا عدد الاجتماعات غير المبرمجة في جدول السنتين التي حصلت على خدمات على أساس ''ما هو متاح''. وتعرض مكتب خدمات الدعم المركزية، الذي يقدم أيضا خدمات للاجتماعات، من جانبه لتخفيض بنسبة ١٤,٦ في المائة في قدرته. وستتعذر العودة بالخدمات إلى مستواها السابق بدون موارد إضافية. ولا يمكن توقع زيادة الإنتاجية لأن ميزانية تكنولوجيا المعلومات قد خُفضت أيضا بمقدار ١٠ ملايين دولار.

٤٣ - وانتقل إلى الكلام عن تقرير الأمين العام المتعلق بتعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة (A/56/848) فقال، إنه في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ خطا الأمين العام عددا من الخطوات لتعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة. وأضاف أن التدابير القصيرة الأجل التي أبلغت بالفعل للجمعية العامة قد نفذت في معظمها. ويتضمن هذا التقرير مجموعة من الاقتراحات لتعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة في الأجل الطويل، وهي مقترحات تستند إلى استعراض شامل للترتيبات المتخذة في المقر وفي غيره من المواقع الرئيسية، وقد استكملت باستنتاجات بعثات تقييم الحالة الأمنية التي أوفدت إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وإلى اللجان الإقليمية. وقال إن المشاريع المتعلقة بالأمن المقترحة أصلا للمقر في الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية الثابتة يقترح حاليا تنفيذها على الفور، على النحو الموضح في المرفق الثاني من التقرير. وقد قدمت أيضا تفاصيل المتطلبات المتعلقة بمكاتب جنيف وفيينا ونيروبي، علاوة على اللجان الإقليمية. وأُدرجت في المرفق الأول التكاليف غير المتكررة في الفقرتين ٣٩ و ٤٥ من التقرير. وطُلب إنشاء وظائف جديدة مجموعها ١٣٠ وظيفة في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، ويمكن معرفة تفاصيلها من الفقرة ٤٥. وهناك أيضا زيادة كبيرة تصل إلى ٢,٣ من ملايين الدولارات في أقساط التأمين منذ اعتداءات ١١ أيلول/سبتمبر. وثمة احتياج لاعتماد إضافي قدره ٥٧,٧ مليون دولار، كاعتماد تكميلي لفترة السنتين.

٤٤ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال، وهو يستعرض شفويا تقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بتقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام القرار ٢٤٢/٥٦ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919)، إن الأمين العام يوصي في تقريره بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتدابير الواردة في الفقرات من ١٦ إلى ١٨ من التقرير. والتقرير لا يحتوي على مقترحات تتعلق بالميزانية لتنظر فيها اللجنة الاستشارية؛ فقد تناول تنفيذ القرار ٢٤٢/٥٦ بشأن خطة المؤتمرات، وهو موضوع يقع أيضا في نطاق اختصاص لجنة المؤتمرات. وفي الواقع، طُلب إلى الأمين العام، كما ورد في الفقرة ١٨ من الفرع الثاني من ذلك القرار، تقديم تقرير إلى الجمعية العامة، عن طريق لجنة المؤتمرات، بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة المتعلق بتوفير خدمات الترجمة الشفوية

لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء.

٤٥ - واسترسل قائلا فيما يتعلق بتنفيذ الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، في سياق الطلب على خدمات المؤتمرات وقدرة الأمانة العامة على تقديم هذه الخدمات، إنه يود أن يوجه الانتباه إلى الملاحظات الواردة في الفقرات من ١-٣٦ إلى ١-٥٤ من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/56/7). وقد أقرت الجمعية العامة هذه الفقرات رهنا بمضمون قرارها ٥٦/٢٥٣.

٤٦ - وقال، مستعرضا تقرير اللجنة الاستشارية عن تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة (A/56/7/Add.9)، إن اللجنة الاستشارية توافق على مقترحات الأمين العام، رهنا بتعليقاتها الواردة في الفقرات من ١ إلى ١٧، وتوصي باستخدام الاعتماد البالغ ٣٠٠ ٧٨٥ ٥٧ دولار في الأغراض المأذون بها وحدها. ووجه الانتباه إلى التوصيات الواردة في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من التقرير.

٤٧ - **السيد بوليدو** (فنزويلا): قال، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، إن المجموعة تولي أهمية خاصة للقرارات ٥٦/٢٥٤ دال و ٥٦/٢٤٢ و ٥٦/٢٥٣، التي دعت فيها الجمعية إلى تقديم خدمات مؤتمرات مناسبة للهيئات واللجان والمجموعات الإقليمية. وقد توقعت مجموعة الـ ٧٧ والصين أن يتناول تقرير الأمين العام (A/56/919) هذه الشواغل، وأن يحتوي على مقترحات للتنفيذ الشامل للقرار المتعلق بخطة المؤتمرات في حدود مستوى الموارد المعتمد وإعادة خدمات المؤتمرات للجان والمجموعات الرئيسية، ولا سيما مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٤٨ - واستدرك قائلا إن الوضع رغم ذلك ما زال متدهورا وإن المجموعة تُحرم من تقديم مساهماتها في عمل المنظمة. وهذا أمر غير مقبول، نظرا لطابع المنظمة الدولي المتعدد الأطراف ولتساوي حقوق دولها الأعضاء. فقد أدت عمليات اقتطاع الخدمات إلى صعوبة في إكمال برنامج عمل عدد من الهيئات وإلى تأجيل الاجتماعات وعقد اجتماعات دون توفير الحد الأدنى من الخدمات اللازمة، وإلى إلغاء عدد من اجتماعات مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٤٩ - ومضى قائلا إن التقرير لم يقدم أي بدائل ولم يحدد حجم الموارد اللازمة لإتاحة قدر من المرونة في الحصول على خدمات المؤتمرات في ظروف استثنائية خارج ساعات الاجتماعات العادية. إلا أنه حدث في الوقت نفسه أن اقترحت التقارير المتعلقة بتعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة وبتقديم خدمات المؤتمرات للجنتي مجلس الأمن المعنيتين بمكافحة الإرهاب وأفغانستان حلولا بديلة في إطار قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣ الذي يسمح باستيعاب عبء العمل باستخدام القدرات الموجودة أو سلطة الدخول في التزامات أو الاعتمادات الإضافية. وينبغي تطبيق نهج إبداعية مماثلة على مسألة الاقتطاع من الخدمات.

٥٠ - والمجموعة تولي أهمية خاصة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وتتوقع أن يتم التعامل مع الأنشطة الإضافية الجاري بحثها فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بطريقة متكاملة ومتوازنة وغير تمييزية، تمشيا مع الإجراءات والممارسات المبينة في قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣.

٥١ - وختم بيانه قائلا إن المجموعة تكرر طلبها بسحب جميع التدابير التي تؤثر سلبيا على عمل اللجان الرئيسية والهيئات الأخرى والمجموعات الإقليمية، ولا سيما مجموعة الـ ٧٧ والصين، إذ أن عملها شديد الأهمية بالنسبة لفعالية المنظمة.

٥٢ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): قالت إن أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأسوية قد بينت مدى هشاشة المؤسسات العامة والخاصة في نيويورك. وبالنظر إلى الأهمية الرمزية التي تتسم بها المنظمة، ومكانتها البارزة في وسائط الإعلام العالمية وموقع مقرها بجانب نهر وبامتداد خطوط النقل الرئيسية، فإن الأمم المتحدة ليست مجرد هدف جذاب للإرهابيين بل هي أيضا هدف سهل بالنسبة لهم. ولذلك، فهي ترحب بالاستعراض الذي أُجري لترتيبات الأمن والسلامة في الأمم المتحدة وتؤيد تنفيذ التدابير المقترحة في الفقرة ١١ من الوثيقة A/56/848 وتخصيص الموارد الإضافية المطلوبة لذلك الغرض. فالوظائف الجديدة الـ ٥٦ المطلوبة للقوة الأمنية والمهام المتصلة بالأمن تمثل حدا أدنى، بالنظر إلى هشاشة المنظمة. وهي واثقة من أن الأمانة العامة ستولي النظر على النحو الواجب لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل عند ملئ هذه الوظائف. ومن المهم أيضا تزويد ضباط الأمن العاملين بالحوافز المناسبة، بما فيها فرص الترقي الكافية. وأخيرا، أشارت بقلق إلى مستوى الموارد اللازم وفرق الكلاب المدربة على الكشف عن المتفجرات، التي يتم توفير خدماتها بعقود. وربما يكون أكثر فعالية من حيث التكلفة بالنسبة للمنظمة أن تنشئ وحدة خاصة بها للكلاب.

٥٣ - السيد إيفاشتشنكو (أوكرانيا)، نائب الرئيس، تولى الرئاسة.

٥٤ - **السيدة وانغ زيتزيا** (الصين): قالت إن وفدها يود أن يؤيد ما جاء في البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقالت، مشيرة إلى تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام القرار ٢٤٢/٥٦ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919)، إن وفدها يعتقد دائما أن الميزانية ينبغي أن توفر موارد كافية لتنفيذ البرامج والأنشطة الصادر بشأنها تكليفات وإن الإصلاحات والتدابير الاقتصادية الجارية، التي تحظى بتأييدها، ينبغي ألا تقوض فعالية الأمم المتحدة أو مصالح أعضائها. وينبغي احترام جميع القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين احتراما تاما، كما ينبغي تنفيذ القرارات المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وخطة المؤتمرات بطريقة متوازنة.

٥٥ - ومضت قائلة إنه لا ينبغي المبالغة في مغزى تخفيض مبلغ ٧٥ مليون دولار من مستوى الموارد المتاحة للمنظمة. ففي فترة السنتين الأخيرتين، لم تقبل الجمعية العامة أبدا كامل مستوى الموارد الذي اقترحه الأمين العام. وأشارت إلى أنه، بالرغم من التخفيض الذي وافقت عليه جميع الدول الأعضاء، كان هناك خلاف في الرأي أثناء المفاوضات بشأن تحديد المبلغ المناسب و لم تُخطر الوفود على نحو سليم بالنتائج المترتبة على التخفيض الذي تم الاتفاق عليه.

٥٦ - واسترسلت قائلة إن الحد من خدمات المؤتمرات في آذار/مارس ٢٠٠٢ قد شوه سمعة المنظمة دون أن يحقق الوفورات المرغوبة، وهذا وضع لا يمكن أن تُلام الدول الأعضاء عليه. فلو مُنحت اللجنة الخامسة مثلا تمديدات قصيرة لجلساتها قرب نهاية الجزء الأول من الدور السادسة والخمسين المستأنفة للجمعية العامة، لما كان من الضروري تمديد ذلك الجزء من الدورة. ويلزم أن تعمل الدول الأعضاء معا لمعالجة تأثير التخفيضات. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن تتم التعديلات في الوقت المناسب وبصورة معقولة على ضوء الظروف الفعلية بحيث تضمن الانسياب لأعمال الأمم المتحدة.

٥٧ - واسترسلت قائلة إن أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأسوية قد أظهرت الحاجة إلى تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة. وليس لدى وفدها أي اعتراض على اعتماد ٠٠٠ ٩٥٢ ٢٧ دولار للتكاليف غير المتكررة المرتبطة بإدخال تعديلات وتحسينات على مبنى المقر ونظم

بنيته التحتية. ومع ذلك، يلاحظ وفدها أن ثمة حاجة إلى تجنب التداخل مع التحسينات الأمنية المرتآة في الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية. وتساءلت عما إذا كان استعراض ترتيبات الأمن والسلامة في الأمم المتحدة سيكون متاحا للوفود، وعن نوعية التدابير التي يتخذها البلد المضيف، الذي يتحمل مسؤولية خاصة بالنسبة لأمن المنظمة. وهي تود أن تعرف أيضا ما إذا كانت الوظائف الجديدة الـ ٥٦ المقترحة للقوة الأمنية والمهام المتصلة بالأمن ستكون وظائف دولية أم وظائف محلية، وما هي التدابير التي يجري اتخاذها لتخفيف حدة مشاكل وصول المركبات لمبنى المقر، ولا سيما التأخير غير المقبول الذي تعاني منه الوفود. وأخيرا، أكدت على أنه بالرغم من استعداد الدول الأعضاء لتوفير الموارد اللازمة للتحسينات الأمنية ينبغي للخدمات المقدمة أن تكون جيدة جدا.

٥٨ - واستأنف السيد إيفاه - آبينتينغ رئاسة الجلسة.

٥٩ - **السيدة بوشانان** (نيوزيلندا): تكلمت باسم استراليا وكندا أيضا، فأعربت عن ترحيبها بالاستعراض الذي أُجري لترتيبات الأمن والسلامة بالأمم المتحدة. وقالت إن وضع نظام منسق مُدار مركزيا لضمان أمن الأمم المتحدة وسلامتها الماديين، يمثل تحديا، بالنظر إلى الانتشار الجغرافي للمنظمة وتنوع بيئات عملها. ولذلك، ينبغي أن نثني على الأمانة العامة تقديرا للسرعة التي أجرت بها الاستعراض وأعدت نتائجه. فالمقترحات الواردة في تقرير الأمين العام ذي الصلة (A/56/848) تعتبر عملية ومركزة، لإقامتها توازنا بين الحاجات القصيرة الأجل والحاجات الطويلة الأجل ولشمولها تدابير نظامية ومادية لتقليل المخاطر الأمنية. وأعربت عن ترحيبها على نحو خاص بالطابع الشامل لمشروع الأمن، الذي يشمل اللجان الإقليمية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها. وبالرغم من أن تكاليف العملية كلها تعتبر كبيرة يُعد ذلك الإنفاق مبررا. وكذلك يتعلق جزء معتبر من النفقات بتكاليف غير متكررة. وأشارت إلى أن المناقشات بشأن إيجاد صيغة لتقاسم التكلفة بالنسبة لتكاليف الأمن في فيينا لم تكتمل بعد، ثم حثت الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي على إيلاء المسألة ما تستحقه من أولوية. وأخيرا، أيدت التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/56/7/Add.9).

٦٠ - **السيد كينيدي** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن أسفه إزاء عدم احتواء تقرير الأمين العام المتعلق بتنفيذ أحكام القرار ٢٤٢/٥٦ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919) على أولويات للولايات والبرامج، حسبما طلبت الجمعية العامة، وإزاء ادعاء الأمانة العامة الجريء القائل بأنه لم يعد بالإمكان اكتساب مزيد من الكفاءة في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. وقال إنه كما هو معروف جيدا يجري الأمين العام استعراضا شاملا للأمانة العامة ولولايات المنظمة وبرامجها والعملية الحكومية الدولية وستقدم نتائج ذلك الاستعراض إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين. وهو لا يشك أبدا في أن الأمين العام سيقترح تحقيق المزيد من الكفاءة والتحسين في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات وإدارات أخرى. وأشار بقلق إلى أنه بالرغم من أن تلك الإدارة قد طُلب إليها تقديم تقارير إنفاق فصلية على ضوء زيادة النفقات في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، لم يُقدم بعد التقرير الأول من هذا النوع، الذي يغطي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٢. ولذلك، لا يستطيع وفده أن يؤيد طلب تلك الإدارة لموارد إضافية لأن ميزانيتها قد اعتمدت قبل خمسة أشهر فقط. وينبغي التعامل مع مثل هذه الطلبات في إطار نظر اللجنة في تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن تستكشف الأمانة العامة حلولا إبداعية.

٦١ - وأعرب عن ترحيب وفده بتقرير الأمين العام عن تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة (A/56/848)، وهو التقرير الذي جاء في حينه. فمن المسؤوليات الأساسية لجميع الدول الأعضاء أن توفر لموظفي الأمم المتحدة عند عملهم السلامة والأمن كي يستطيعوا التركيز على تنفيذ البرامج. وتعتبر مقترحات الأمين العام، التي تتناول احتياجات أماكن عمل الأمم المتحدة حول العالم، شاملة على نحو مناسب. ورحب، على نحو خاص، بالخطط الرامية إلى وضع نظام إثبات هوية للأمم المتحدة يكون شاملا وموحدا، وقال إن هذا تدبير كان ينبغي اتخاذه منذ وقت بعيد. ويعتزم وفده إثارة مسائل معينة في المشاورات غير الرسمية. ومع ذلك، فإنه يود أن يُعرب عن تأييده للمقترحات ويحث الوفود الأخرى على أن تحذو حذوه.

٦٢ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده يرغب في إعلان تأييده لما جاء في البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام القرار ٢٤٢/٦٥ بشأن خطة المؤتمرات (A/56/919)، أعرب عن الأسف لأن رئيس اللجنة الاستشارية قدّم تقرير لجنته المتصل بالموضوع بشكل بيان شفوي ولأن نص البيان الذي أدلى به لم يُترجم إلى جميع اللغات الرسمية. وأعرب عن أمله في تصحيح هذا الوضع.

٦٣ - وتابع قائلا إن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٢٥٤/٥٦ دال أن يتقدّم بمقترحات لتنفيذ أحكام القرار ٢٤٢/٥٦ في إطار الموارد المحددة في القرارات ٢٥٤/٥٦ ألف و باء و جيم. ولكن، للأسف، لا يتضمن التقرير المعروض على اللجنة أي مقترحات من هذا القبيل، بل استهدف تبرير عيوب إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ونواقصها. وأضاف أن التقرير ينتهك أيضا مبدأ المساواة بين قرارات الجمعية العامة إذ يمنح الأولوية للميزنة على حساب تنفيذ البرامج والأنشطة التي صدرت بها تكليفات. إذ تُحدد أولويات المنظمة في الخطة المتوسطة الأجل، بينما تكتفي الميزانية البرنامجية بإعادة تأكيد تلك الأولويات. وادعاء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بأنها تعاني من نقص في الموارد اللازمة لتنفيذ القرار ٢٤٢/٥٦ غير مقنع. وبما أن الأمانة العامة لم تبلغ الوفود بعد بتوزيع التخفيض في المستوي العام للميزانية على الإدارات، فإنه من الصعب الحكم بما إذا كانت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات قد عوملت بإنصاف. وأردف قائلا إن وفده سعى إلى تفادي الاقتطاعات ولكنه تعرض لضغوط هائلة من الوفود الأخرى لكي يؤيد تلك الاقتطاعات ويستهدف الإدارة المذكورة أعلاه وإدارة شؤون الإعلام.

٦٤ - وقال إنه في نظرا لأحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأسوية أصبح تعزيز أمن وسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة مسألة ملحة. وكما ورد في قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٥٥، يجب ألا يتم التعاقد مع مقاولين خارجيين للاضطلاع بالأنشطة التي تشمل أمن الوفود والموظفين والزوار وسلامتهم. وأمل ألا تضطر المنظمة إلى الاستمرار في الاعتماد على المساعدة الخارجية إذا ما أقرت الجمعية العامة مبلغ الـ ٥٧,٨ مليون دولار المطلوب لإدخال التحسينات الأمنية. ولاحظ في ذلك الصدد أن خدمات فريق البحث عن المتفجرات بواسطة الكلاب تُقدّم حاليا على أساس تعاقدي، وأعرب عن أمله في أن يدرس الأمين العام جميع البدائل الممكنة للترتيب الجاري. وسأل عن نوع التدريب الأمني المرتأى، وعما إذا كان سيوفّر داخليا، من جانب الدول الأعضاء، أو من جانب مقاولين خارجيين.

٦٥ - **السيدة وهاب** (إندونيسيا): قالت إنه لم يتحقق ما تقضي به الفقرة ٦ من القرار ٢٤٢/٥٦ من وجوب منح الأولوية لتقديم الخدمات الكاملة لاجتماعات الهيئات المنشأة

بموجب الميثاق والهيئات المنشأة بموجب تكليفات. فعدم توافر خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، على سبيل المثال، أعاق عمل اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي للتنمية المستدامة وحال دون تمكّنها من الاضطلاع بولايتها. وكان حريا بالأمانة العامة أن تظهر بعض المرونة في هذا الخصوص. وفيما يتعلق بمسألة أمن أماكن عمل الأمم المتحدة، أعلنت أن وفدها سيتعاون تعاونا وثيقا مع الوفود الأخرى لالتماس الموارد اللازمة لهذا المجال الهام.

٦٦ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): لاحظت أنه بالرغم من المصلحة المعلنة لمجموعة الدول الأعضاء التي تأثرت أعمالها، لم ترد أي مقترحات لحل المشكلة، لا في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦ ولا في تقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع. ولاحظت كذلك أنه بينما اقترحت في إطار التقرير المتعلق بالأمن وأعمال لجنة مكافحة الإرهاب حلول بديلة تنطوي على اعتمادات إضافية، لم تُقترح تلك الحلول العملية لخدمات المؤتمرات. وهذه المعاملة المتفاوتة مصدر قلق للوفود، إذ كان يتوجب على الأقل تحديد الموارد في ظروف استثنائية تفرض إنجاز اجتماع معيّن بدلا من تأجيل بنود مدرجة على جدول الأعمال إلى مرحلة لاحقة، مما شكّل عبئا على الوفود.

٦٧ - وفيما يتعلق بمسألة الأمن، قالت إنه يتعيّن توفير التمويل الكافي لسلامة أماكن عمل الأمم المتحدة وأمنها. ومع ذلك، طلبت إيضاحا لكيفية توفير الـ ٥٦ مليون دولار الإضافية. كما تساءلت، مذكّرةً بالاقتطاعات، عما إذا كان البحث قد تناول أي تدابير محققة للوفورات في السنة الأولى من سنتي الميزانية أو عما إذا كانت الدول الأعضاء ستقدّم، بدلا من ذلك، الموارد الإضافية.

٦٨ - **السيدة تشيبوموي** (كينيا): قالت إن التدابير المتخذة لتعزيز أمن أماكن عمل الأمم المتحدة تأتي في وقتها، نظرا لازدياد المخاطر. غير أنها أعربت عن عدم موافقة وفدها على الأسلوب الحاد المعتمد لصياغة تقرير الأمين العام، الذي وصف الحالة في نيروبي بأنها غير مستقرة. فكينيا هي أحد أكثر البلدان أمنا في المنطقة، ولهذا أصبحت ملاذا للاجئين، ولا سيما اللاجئين من منطقة البحيرات الكبرى. إلا أن تدفق اللاجئين هذا بحد ذاته وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الأخرى أوجدا تحديات أمنية متزايدة. ولمواجهة تلك التحديات، عمدت الحكومة إلى تعزيز الأمن في نيروبي وما يجاورها. وليس صحيحا أن المظاهرات أمر شائع في نيروبي. وعندما تحصل مظاهرات، فهي لا تشكّل أي خطر على مكتب الأمم المتحدة الذي يبعد نحو ٢٠ ميلا عن وسط المدينة. واحتفظت بحقها في إثارة الموضوع من جديد في مرحلة لاحقة.

٦٩ - **السيد آدم** (إسرائيل): قال إن وفده يؤيد مقترحات الأمين العام وتوصيات اللجنة الاستشارية الداعية إلى تطوير البنية الأساسية الأمنية للمنظمة. وفيما يتعلق بمسألة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، أعلن أن وفده أيّد في كانون الأول/ديسمبر الماضي الاقتطاعات من الميزانية المخصصة لخدمات المؤتمرات. غير أنه يرى أن الأمانة العامة سهّلت المهمة على نفسها ووضعت عبء الاقتطاعات بكامله على عاتق الدول الأعضاء، في حين أنها لم تمس وظائف موظفي الأمانة العامة أو مرتباتهم. ويتعيّن السعي لإيجاد سبل تتسم بالمزيد من الإنصاف وقابلة للتبرير من أجل التقليل من النفقات، وذلك بدلا من تعريض المندوبين لانعدام التدفئة والمياه وتكييف الهواء.

٧٠ - **السيد توتونشيان** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه لم يتبيّن بعد ما هي المقترحات التي أُشير إليها في الفقرة الأولى من تقرير الأمين العام لتنفيذ أحكام معيّنة من القرار ٢٤٢/٥٦، وإنه لم يعثر إطلاقا على مقترحات في الوثيقة.

٧١ - **السيد نيوا** (الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي) :ردّ على أسئلة الوفود وتعليقاتها، وقال إنه أحاط علما بالملاحظات التي أبداها ممثل كوستاريكا بشأن تعيين الموظفين وترقيتهم. وفيما يتعلق بمسألة خدمات الكشف عن القنابل، قال إنه أحاط علما بتوصيات اللجنة الاستشارية الداعية إلى استكشاف جميع البدائل وإنه سيواصل ذلك. غير أنه أوضح أنه يتعذّر على المنظمة أن تضطلع بتلك المهمة بنفسها وأنه يتعيّن عليها أن تتعاون في ذلك مع البلد المضيف.

٧٢ - وقال، رداً على الأسئلة التي طرحها ممثل الصين، إن الدراسة التي تجري حاليا في إطار الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية قد تأخرت بعض الشيء بسبب تعقد المهمة والحاجة إلى تفادي زيادة التكلفة. وأمل أن تُنجز الوثائق في غضون أسابيع قليلة لكي تُقدّم إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة. وأعلن أنه سيقدّم إحاطة للجنة عند إنجاز العملية. فقد تأجل تنفيذ العديد من أعمال تحسين الأصول الرأسمالية بانتظار تحقيق الخطة الرئيسية السالفة الذكر. والمبالغ التي رُحّلت سيتم اقتطاعها بعد إقرار تلك الخطة الرئيسية. وسيُبذل كل جهد ممكن لتفادي الازدواجية.

٧٣ - وفيما يتعلق بمسألة أمن ودخول المرآب، أكّد أن المدخل الكائن عند الشارع ٤٣ قد أُغلق بعد الاعتداء الذي وقع في ١١ أيلول/سبتمبر، ولكن أُعيد فتحه لاحقا أمام حركة المركبات. وسلّم أيضا بأن المدخل المؤدي إلى مجمّع الأمم المتحدة من طريق FDR السريع لم يعد يفي بالاحتياجات الحالية وأن دائرة الأمن مضطرة لتفقّد الأشياء المشبوهة عند مداخل المجمّع. فأمن الموظفين هو الشاغل الأساسي، ويجب على جميع المعنيين أن يتحلوا بالصبر ويعطوا الإدارة الوقت اللازم ريثما يجري تطوير البنية الأساسية الأمنية.

٧٤ - وتناول الشواغل التي أثارها ممثل الجمهورية العربية السورية فيما يتعلق بالسلامة الهندسية لمباني المقر، فقال إن للأعمال التي يجب القيام بها جوانب ذات صفة مؤقتة وجوانب ذات صفة دائمة. وسيُبذل كل جهد ممكن عند تنفيذ التغييرات الدائمة لكفالة التناسق مع المباني القائمة. وأعلن أنه سيتناول مسألة التدريب خلال المشاورات غير الرسمية.

٧٥ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي) : أحاط علما بعدم الرضى الذي أعرب عنه العديد من الوفود بشأن تنفيذ القرار ٥٦/٢٤٢. وقال إنه طُلب إلى الأمانة العامة تنفيذ أحكام ذلك القرار في إطار الموارد المحددة في قرار الميزانية. ويظهر التقرير المعروض على اللجنة أن التنفيذ الكامل مستحيل في أعقاب الاقتطاع من الميزانية، وذلك حسبما أشارت الأمانة العامة سابقا. وفيما يتعلق بالتدابير المحددة التي يمكن اتخاذها، قال إنه يمكن صياغة مقترحات إضافية. وفي انتظار ذلك، ستُقدم الخدمات للتجمعات الإقليمية وغيرها من التجمعات الرئيسية ''وفقا للموارد المتوافرة''، عملا بالممارسة المتّبعة. وأكّد من جديد أن المقترحات الهادفة إلى التقليل من التأخير في إصدار المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية ستبحث في سياق الميزانية البرنامجية القادمة.

٧٦ - ورداً على الأسئلة التي وجهتها الوفود، قال إن الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقرير الأمين العام تتضمنان مقترحات محددة لتنفيذ القرار ٥٦/٢٤٢. وفيما يتعلق بمسألة المعاملة المتفاوتة لخدمات المؤتمرات، لم تُقترح موارد إضافية لتقديم خدمات المؤتمرات لأن الأمانة العامة كُلفت بتوفيرها في حدود الموارد الموجودة. وتابع قائلا إن البعثة في أفغانستان ولجنة مكافحة الإرهاب هما ولايتان جديدتان وتتطلّبان موارد لم تُرصد في قرار الميزانية. وصرّح بأنه لا يرى أي مجال لتحقيق وفورات في الوقت الراهن نظرا لما أصاب

الدولار من ضعف شديد ولأنه لا يُسمح للإدارة بإيجاد شواغر مصطنعة لتمويل الأنشطة.

٧٧ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه لم يحصل على رد على سؤاله بشأن التدريب الأمني، وإنه طلب الحصول على معلومات عن إجراءات التدريب للمسؤولين عن الأمن وعن هوية المدرّبين وعن البلدان التي تقدّم خدمات التدريب. وفيما يتعلق بمسألة مساعدة البلد المضيف في البحث عن المتفجرات والمواد الأخرى، رغب في معرفة الآلية الموجودة لتغطية احتياجات المنظمة من حيث التفتيش، وما إذا كانت الميزنة القائمة على النتائج ستُطبّق على تدابير تعزيز السلامة والأمن. وفيما يتعلق بتنفيذ القرار ٢٤٢/٥٦، قال إنه يجب ألا تكون هناك أفضلية أو أولوية لقرارات دون سواها من قرارات الجمعية العامة وإن التنفيذ يجب ألا يكون مشروطا بمسائل أخرى، إذ ينبغي تنفيذ جميع القرارات المعتمدة تنفيذا تلقائيا.

٧٨ - **السيد نيوا** (الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي): ردّ على الشواغل التي أثارها وفد سوريا، وقال إنه سيجيب بالتفصيل على السؤال المتعلق بالتدريب الأمني خلال المشاورات غير الرسمية وبشكل ثنائي. وقال، على سبيل التعليق العام، إن هناك أربعة أنواع من التدريب فيما يتعلق بسلامة الموظفين وأمنهم، هي: برنامج تطويري للموظفين ينظّمه مكتب إدارة الموارد البشرية؛ وبرنامج تدريبي على الأمن والسلامة يوفر التدريب في مجالات كاستخدام الأسلحة النارية، والإسعافات الأولية، ومعالجة الحوادث؛ وتدريب يوفّره خبراء خارجيون في مجالات تقنية محددة؛ وتدريب توفره سلطات إنفاذ القوانين المحلية بشأن التصرف عند وجود المواد الخطرة، وعلى قيادة سيارات كبار الشخصيات ومرافقتهم.

٧٩ - وفيما يتعلق بإدخال التحسينات على الأصول الرأسمالية، قال إن هناك دراسة تفصيلية قيد الإعداد وإن مبلغ ٣٥ مليون دولار قد رُصد للتحسينات، سيرحل منه مبلغ ١٧ مليون دولار. وستتناول الدراسة أيضا جميع مسائل الدخول إلى مختلف المواقع والتصرف عند وجود المواد الخطرة.

٨٠ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي) : قال إن الأمانة العامة لا تميّز بين قرارات الجمعية العامة. فحقيقة الأمر هي أن القرار ٢٤٢/٥٦ طلب إلى الأمين العام تنفيذ عدد من الأمور، ولكن القرار ٢٥٤/٥٦ يقتطع الموارد اللازمة للاضطلاع بذلك التكليف. وسوف يكون الأمين العام مهملا لواجباته إذا ما تجاهل مستوى الموارد المعتمد في الميزانية. وتابع قائلا إن هناك موارد إضافية قد اقتُرحت لخدمات المؤتمرات، ولكن ستقابلها اقتطاعات في أبواب أخرى من الميزانية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.